

رئيس اللجنة العليا لوحدة تنظيم التأمين

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،
- والقانون رقم (1) لسنة 2016 بإصدار قانون الشركات وتعديلاته،
- والقرار رقم (58) لسنة 2023 بشأن اصدار قواعد حوكمة الشركات وتعديلاته،
- والقرار رقم (12) لسنة 2025 بشأن الشروط الواجب توافرها في الوظائف واجبة التسجيل،
- والقرار رقم (13) لسنة 2025 بشأن الشروط الواجب توافرها في المناصب واجبة التسجيل، (عضو مجلس الإدارة المستقل)
- وبناء على قرار اللجنة العليا باجتماعها رقم (7) لسنة 2025 بتاريخ 2025-08-06.
- وبناء على المصلحة العامة.

قرر ما يلي:

مادة أولى

يُعمل بقواعد الالتزام بأخلاقيات ممارسة المهنة والكفاءة والنزاهة لدى الأشخاص المرخص لهم وفقاً لما هو وارد في الملحق رقم (1) من هذا القرار.

مادة ثانية

تسري قواعد الالتزام بأخلاقيات ممارسة المهنة والكفاءة والنزاهة لدى الأشخاص المرخص لهم الواردة في الملحق رقم (1) من هذا القرار على كافة الخاضعين لأحكام القانون رقم (125) لسنة 2019 في شأن تنظيم التأمين ولائحته التنفيذية وتعديلاتها.

مادة ثالثة

يترتب على مخالفة هذا القرار قيام المسؤولية القانونية المنصوص عليها في القانون رقم (125) لسنة 2019 ولائحته التنفيذية وتعديلاتها وذلك دون الاخلال بالقوانين الأخرى ذات الصلة.

مادة رابعة

يعمل بقواعد الالتزام بأخلاقيات ممارسة المهنة والكفاءة والنزاهة لدى الأشخاص المرخص لهم من تاريخ 2026/1/1 وينشر في الجريدة الرسمية وعلى الجهات المختصة العمل به كل فيما يخصه.

رئيس اللجنة العليا



محمد سليمان العتيبي

صدر بتاريخ 2025-08-10